

الغاية في شرح الهداية في علم الرواية

@ 173 @ | إجماع أهل الحديث عليه ، فإنه قال فى مقدمة ' التمهيد ' : | (اعلم] -
وفكك ا -] أنى تأملت أقاويل [أئمة] أهل الحديث ، ونظرت فى | كتب من اشترط الصحيحين
فى النقل منهم ، ومن لم يشترط ، فوجدتهم أجمعوا | على قبول الإسناد المعنعن ، لا خلاف
بينهم فى ذلك إذا جمع شروطا ، وهى : عدالة | المحدثين . ولقاء بعضهم بعضا مجالسة
ومشاهدة . (' وأن يكونوا براء من التدليس ') . | | والأولان قد أشار الناظم إليهما
بقوله : [إن ثقة لقاؤه به ثبت] وأخل بالثالث ولا بد من | اشتراطه وليس اشتراط الثقة
مغنى عنه ، ثم إن اشتراط اللقاء هو الذى عليه أئمة الحديث | كالبخارى ، وابن المدينى
وغيرهما فيما قيل [/ 113] وصرح به أبو بكر الصيرفى | وغيره . ونحوه قول الدانى يكون
معروفا بالرواية عنه ، وأنكر مسلم فى خطبة صحيحة ، | وقال : إنه قول مخترع ، وإن
المتفق عليه بإمكان لقائيهما ، لكونهما فى عصر واحد ، وإن لم | يأت فى خبر قط أنهما
اجتمعا ورد بعضهم عليه وقيدته أبو الحسن القابسى بما إذا أدركه | أو رآه بينا ، ثم إنما
يقدم محله فى غير المتأخرين ، لكونهم كما قال ابن الصلاح : كثيرا | استعمال (عن)
بينهم فى الإجازة ، فإذا قال أحدهم : قرأت على فلان ، عن فلان ونحو |